

## تفسير البحر المحيط

@ 277 للمذاهب ، وقلة الإنصاف ، كما هو مشاهد في الدروس التي يجتمع فيها الجماعة ، فلا يوقف فيها على تحقيق . وأما الاثنان ، إذا نظر انظر إنصاف ، وعرض كل واحد منهما على صاحبه ما ظهر له ، فلا يكاد الحق أن يعدوهما . وأما الواحد ، إذا كان جيد الفكر ، صحيح النظر ، عارياً عن التعصب ، طالباً للحق ، فبعيد أن يعدوه . وانتصب { مَثْنَدَى وَفُرَادَى } على الحال ، وقدم مثني ، لأن طلب الحقائق من متعاضدين في النظر أجدى من فكرة واحدة ، إذا انقح الحق بين الاثنين ، فكر كل واحد منهما بعد ذلك ، فيزيد بصيرة . قال الشاعر : % ( إذا اجتمعوا جاءوا بكل غريبة % .  
فيزداد بعض القوم من بعضهم علما .

. % )  
{ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا } : عطف على { أَنْ تَقُومُوا } ، فالفكرة هنا في حال رسول الله صلى الله عليه وسلم ) ، وفيما نسبه إليه . فإن الفكرة تهدي غالباً إلى الصواب إذا عرى صاحبها عما يشوش النظر ، والوقف عند أبي حاتم عند قوله : { ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا } مَا بِصَاحِبِكُمْ مِّنْ جِنَّةٍ ، نفي مستأنف . قال ابن عطية : وهو عند سيبويه جواب ما ينزل منزلة القسم ، لأن تفكر من الأفعال التي تعطي التمييز كتبين ، ويكون على هذا في آيات الإيمان به . انتهى . واحتمل أن يكون تتفكروا معلقاً ، والجملة المنفية في موضع نصب ، وهو محط التفكير ، أي ثم تتفكروا في انتفاء الجنة على محمد صلى الله عليه وسلم . فإن إثبات ذلك لا يصح أن يتصف به من كان أرجح قريش عقلاً ، وأثبتهم ذهنًا ، وأصدقهم قولاً ، وأنزههم نفساً ، ومن ظهر على يديه هذا القرآن المعجز ، فيعلمون بالفكرة أن نسبه للجنون لا يمكن ، ولا يذهب إلى ذلك عاقل ، وأن من نسبه إلى ذلك فهو مفتر كاذب . والظاهر أن ما للنفي ، كما شرحنا . وقيل : ما استفهام ، وهو استفهام لا يراد به حقيقته ، بل يؤول معناه إلى النفي ، التقدير : أي شيء بصاحبكم من الجنون ، أي ليس به شيء من ذلك . ولما نفى تعالى عنه الجنة أثبت أنه { نَذِيرٌ } ، { بَيْنَ يَدَيْهِ دَعَابٌ } شَدِيدٌ : أي هو متقدم في الزمان على العذاب الذي توعدوا به ، وبين يدي يشعر بقرب العذاب . .

{ قُلْ مَا سَأَلَ تِلْكَكُمْ مِّنْ أَجْرٍ } الآية : في التبري من طلب الدنيا ، وطلب الأجر على النور الذي أتى به ، والتوكل على الله فيه . واحتملت ما أن تكون موصولة مبتدأ ، والعائد

من الصلة محذوف تقديره : سألتكموه ، و { فَهَوَ لَكُمْ } الخبر . ودخلت الفاء لتضمن  
المبتدأ معنى الشرط ، واحتملت أن تكون شرطية مفعولة بسألتكم ، وهو لكم جملة هي جواب  
الشرط . وقوله : { مَا سَأَلْتُكُمْ مِّنْ أَجْرٍ فَهَوَ لَكُمْ } على معنيين : أحدهما :  
نفي مسألة للأجر ، كما يقول الرجل لصاحبه : إن أعطيتني شيئاً فخذهُ ، وهو يعلم أنه لم  
يعطه شيئاً ، ولكنه أراد لبت لتعليقه الأخذ بما لم يكن ، ويؤيده { إِنَّ أَجْرِيَّ إِلَّا  
عَلَى اللّٰهِ } . والثاني : أن يريد بالأجر ما في قوله : { قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ  
عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَن شَاءَ أَن يَتَّخِذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلًا } ، وفي قوله  
: { لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الّٰهُمَّ وَدَّةَ فِي الْقُرْبَى } ، لأن  
اتخاذ السبيل إلى □ نصيبهم ما فيه نفعهم ، وكذلك المودة في القرابة ، لأن القرابة قد  
انتظمت وإياهم ، قاله الزمخشري ، وفيه بعض زيادة . قال ابن عباس : الأجر : المودة في  
القربى . وقال قتادة : { فَهَوَ لَكُمْ } ، أي ثمرته وثوابه ، لأنني سألتكم صلة الرحم .  
وقال مقاتل : تركته لكم . { وَهَوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ } : مطلع حافظ ، يعلم أني  
لا أطلب أجراً على نصيحتكم ودعائكم إليه إلا منه ، ولا أطمع منكم في شيء . .  
والقذف : الرمي بدفع واعتماد ، ويستعار لمعنى الإلقاء لقوله : { فَاقْذِفْ فِيهِ  
الرَّيْمَ } ، { وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ } . قال قتادة : { يَقْذِفُ  
بِالرَّحَقِّ } : يبين الحجة ويظهرها . وقال ابن القشيري : يبين الحجة بحيث لا اعتراض  
عليها ، لأنه { عَسَّالُمُ الرُّغْيُوبِ } ، وأنا مستمسك بما يقذف إليّ من الحق . وأصل القذف  
: الرمي بالسهم ، أو الحصى والكلام . وقال ابن عباس : يقذف الباطل بالحق ، والظاهر أن  
بالحق هو المفعول ، فالحق هو المقذوف محذوفاً ، أي يقذف ، أي يلقي ما يلقي إلى أنبيائه  
من الوحي والشرع بالحق لا بالباطل ، فتكون الباء إمّا للمصاحبة ، وإمّا للسبب ، ويؤيد  
هذا الاحتمال كون قذف متعدّياً بنفسه ، فإذا جعلت بالحق هو